

إعلام الوري بأعلام الهدى

[111] (الفصل الثاني) في ذكر طرف من النص الدال على إمامته عليه السلام يدل على

إمامته عليه السلام - بعد الطريقتين اللتين تكرر ذكرهما في الدلالة على إمامة آبائه عليهم السلام - ما ثبت من إشارة أبيه إليه وتوقيفه عليه: وهو ما رواه محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مهران قال: لما أخرج أبو جعفر عليه السلام في الدفعة الأولى من المدينة إلى بغداد قلت له: إني أخاف عليك من هذا الوجه، فإلى من الأمر بعدك؟ قال: فكر بوجهه إلي ضاحكا وقال: " ليس حيث طننت في هذه السنة). فلما استدعي به إلى المعتمد صرت إليه فقلت: جعلت فداك. أنت خارج فإلى من الأمر من بعدك؟ فبكى حتى اخضلت لحيته، ثم التفت إلي فقال: (عند هذه يخاف علي، الأمر من بعدي إلى ابني علي) (1). محمد بن يعقوب، عن الحسين بن محمد، عن الخيرانى، عن أبيه - وكان يلزم باب أبي جعفر للخدمة التي وكل بها - قال: كان أحمد بن محمد

(1) الكافي 1: 260 / 1، وكذا في: إرشاد

المفيد 2: 298، روضة الواعظين: 244، المناقب لابن شهر آشوب 4: 408، كشف الغمة 2: 376، ودون صدره في: الفصول المهمة: 277. (*)